التكليف في الآخرة

دراسة عقدية

دكتور/ عبدالله بن عبدالرحمن الهذيل

أستاذ مشارك- قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة

كلية أصول الدين

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي خلق السموات والأرض بالحق، وجعل الظلمات والنور، وأرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، فكانت معالمُ الرسالة أهدى سبيلاً، وأظهرَ حجةً، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.

أما بعد:

فقد قضى الله تعالى بحكمته أن تكون هذه الحياةُ الدنيا دارَ عمل وتكليف، واختبار وامتحان، وأقامَ كل دلالة على ما يهتدي به الناس إلى ما يجتازون به ذلك الامتحان، وجعل تشريعه في تكليفه لعباده مبنياً على اليسر ورفع المشقة؛ ليهلك من هلك عن بيّنة، ويحيى من حيّ عن بينة، فتكون منازل الناس بعد هذه الدار بحسب ما قدموه، فمن عمل صالحاً فلنفسه، ومن أساء فعليها، وما ربك بظلام للعبيد.

فكانت الآخرةُ هي دار القرار، وهي دار الجزاء والحساب، بدايةً من انقطاع العبد عن الدنيا، وإقباله على الآخرة، فيلقى في قبره جزاءً، وفي موقفه في عرصات القيامة جزاءً، وفي مستقرّه بعد ذلك جزاءً، ولذلك سُمي اليوم الآخر بيوم الدين، وهو بمعنى الجزاء، وسُمي بيوم الحساب، مما يدل على أن زمنَ التكليف انتهى، وما بقي للمرء بعد دنياه إلا أن يلاقيَ جزاءه من ثواب أو عقاب.

ومع هذ الذي تقرّر من اختصاص الآخرة بانتهاء التكليف فيها، وجعلها دار الجزاء، إلا أن ثمة نصوص وردت في الشرع تدل على معانٍ للتكليف في الآخرة، وهي وإن كانت مشتركة في أصل معنى التكليف، إلا أن هناك اختلافاً في مقصود هذه المعاني، مما يحتاج معه إلى التفريق بينها، وجعل كلّ معنى في السياق الذي يدل عليه.

ومن هنا أحببت في هذا البحث المختصر أن أجمع هذه المعاني الدالة على التكليف في الآخرة، وأقسمها باعتبار ما يدل عليه كلٌّ منها.

وقد سميت هذا البحث بـــ (التكليف في الآخرة – دراسة عقدية).

أهمية الموضوع:

١. كونه من مباحث اليوم الآخر، وهو الأصل العظيم من أصول الإيمان، والذي جاء تقرير مسائله في الكتاب والسنة مفصلة، وكان النبي ﷺ يُحَدّث الصحابة عنه كأنه رأي عين.

٢. ما قد يحصل من اشتباهٍ في مسألة التكليف في الآخرة، ويُظن أنه معارض للنصوص الدالة على اختصاص الآخرة بالجزاء دون التكليف.

٣. ما قد يحصل من جعل التكليفات الواردة في الآخرة ذات دلالة واحدة في المقصود، وهي ليست كذلك، مما يلزم معه التفريق بين مقاصدها.

هدف البحث:

بيان ما دلت عليه النصوص الشرعية من معنى التكليف في الآخرة، وتقسيمها بحسب تلك الدلالات.

خطة البحث

قسمت البحث إلى **مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث وخاتمة:**

المقدمة: وفيها أهمية البحث، وهدفه، وخطته، ومنهج الباحث فيه.

التمهيد: وفيه:

- معنى التكليف.
- الفرق بين التكليف في الدنيا والتكليف في الآخرة.

المبحث الأول: أنواع التكليف في الآخرة إجمالاً.

المبحث الثاني: ما جاء من التكليف في الآخرة على معنى الاختبار والامتحان.

المبحث الثالث: ما جاء من التكليف في الآخرة على معنى العقوبة.

المبحث الرابع: ما جاء من التكليف في الآخرة على معنى الثواب.

الخاتمة: وفيها نتائج البحث.

فهرس المصادر.

منهج البحث:

سلكتُ في هذا البحث المنهج الاستقرائي التحليلي، متتبعا المعاني التي دلت عليها النصوص الشرعية في التكليف في الآخرة، ومقسماً لها حسب دلالاتها ومقاصدها.

والتزمت كتابة الآيات بالرسم العثماني معزوّة إلى سورها، وخرّجت كل ما أورده من حديث، فإن كان في الصحيحين أو أحدهما فإني أكتفي بالتخريج منهما، وإن كان غير ذلك فأخرجه من مظانه، مبيناً حكم الأئمة عليه.

واكتفيت من التعريف بالأعلام بذكر سنة وفاة من أورده منهم في أول وروده.

وفي آخر البحث كتبت ما توصلت إليه من نتائج .

هذا، وأسأل الله تعالى أن ينفع بهذا البحث كاتبه وقارئه، وأن يعفو عما فيه من خطأ أو نسيان.

وبالله تعالى التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

التمهيد

أولاً: تعريف التكليف:

التعريف اللغوي:

قال ابن فارس (ت ٣٩٥ه): (الْكَافُ وَاللَّامُ وَالْفَاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى إِلْصَاقٍ بِالشَّيْءِ وَتَعَلُّقٍ بِهِ).(١)

والكَلَف في اللغة: هو الولوعُ بالشيء مع شغل قلب ومشقة.(٢)

والتَّكْلِيف: هو إلزام ما فيه كَلَفَة أو مَشَقّة(٣)، فيقال: كَلّفَه تكليفاً: أي أمره بما يشق عليه،وتَكَلَّفْتُ الشيء: تَجَشَّمْتَه على مشقة، وعلى خلاف عادتك.(٤)

التعريف الاصطلاحي:

هو الخطاب بأمر أو نهي.(٥)وقيل: هو خطاب الله تعالى، المتعلق بأفعال المكلّفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع.(٦)

وبما أن التكليفَ في اللغة مرتبطٌ بالمشقة، فقد عُرّف بأنه: إلزام ما فيه مشقة، أو: طلب ما فيه مشقة.(٧)

وقيل: إلزام العبد ما عليه فيه التكليف بالفعل، أو الاجتناب بالترك.(٨)

وإذا نظرنا إلى جامع المشقة والكلفة في التعريفين اللغوي والاصطلاحي، فلا بد من استصحاب رفع الحرج والمشقة في الأمر الشرعي في عموم ما كلّف الله تعالى به عباده.

فالأمر والنهي في الشرع وإن كان يُطلق عليه تكليف، ودرَج العلماءُ على إطلاق ذلك عليه، إلا أن ذلك لا يعني حضور المشقة في ذلك الأمر والنهي في كل حال وحين، بل إن اتّباع الشريعة هو ما تطيب به النفوس، وتنشرح به الصدور، ويرتفع عنها به كلّ حرج ومشقة.

---

(١) معجم مقاييس اللغة ١٣٦/٥.

(٢) لسان العرب ٣٠٧/٩.

(٣) القاموس المحيط ص٨٥٠، مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي ص١١.

(٤) لسان العرب ٣٠٧/٩، مختار الصحاح ص٢٧٢، النهاية في غريب الحديث والأثر ١٩٦/٤

(٥) الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، د.علي النملة ص٥٢.

(٦) الوجيز في أصول التشريع، د.محمد مصطفى الزحيلي (تعريف الحكم) ص١٩.

(٧) مذكرة في أصول الفقه للشنقيطي ص١١.

(٨) المسودة في أصول الفقه لابن تيمية ٣٦.

لكن بما أن هذا الأمر والنهي هو اختبارٌ وامتحان للعبد في هذه الحياة الدنيا، ويترتب عليه فيه الجزاء والحساب، فالعبد يخشى على نفسه فواتَ شيء من التزامه بذلك الأمر الشرعي، فيكون من هذه الجهة تكليفاً يخشى العبد أن يُخفق فيه، كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ ﴾ المؤمنون: ٦٠

ولذلك من اعترض على تسمية الأحكام الشرعية تكليفاً، ليس اعتراضُه على استعمال التسمية في سياق صحيح يدل عليها، ولكن على اعتبار حمل الإيمان والعمل الصالح على أنه إلزامٌ بما يشقّ النفس.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ه): (واعلم أن هذا الوجه مبنيّ على أصلين: أحدهما: على أن نفس الإيمان بالله وعبادته ومحبته وإجلاله هو غذاء الإنسان، وقوته، وصلاحه، وقوامه، كما عليه أهل الإيمان، وكما دلّ عليه القرآن؛ لا كما يقول من يعتقد من أهل الكلام ونحوهم: إن عبادته تكليف ومشقة، وخلاف مقصود القلب لمجرد الامتحان والاختبار؛ أو لأجل التعويض بالأجرة كما يقوله المعتزلة وغيرهم؛ فإنه وإن كان في الأعمال الصالحة ما هو على خلاف هوى النفس –والله سبحانه يأجر العبدَ على الأعمال المأمور بها مع المشقة، كما قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ ﴾ التوبة: ١٢٠ **الآية**، وقال ﷺ لعائشة: «**أجرك على قدر نصبك**»[(١)] – فليس ذلك هو المقصود الأول بالأمر الشرعي، وإنما وقع ضمناً وتبعاً لأسبابٍ ليس هذا موضعها، وهذا يفسر في موضعه، ولهذا لم يجئ في الكتاب والسنة وكلام السلف إطلاق القول على الإيمان والعمل الصالح أنه تكليف، كما يطلق ذلك كثير من المتكلمة والمتفقهة؛ وإنما جاء ذكر التكليف في موضع النفي؛ كقوله: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ البقرة:٢٨٦، ﴿ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ البقرة:٢٣٣، ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا﴾ الطلاق: ٧، أي وإن وقع في الأمر تكليف؛ فلا يكلّف إلا قدر الوسع، لا أنه يسمي جميع الشريعة تكليفاً، مع أن غالبها قرةُ العيون، وسرورُ القلوب، ولذّاتُ الأرواح، وكمالُ النعيم).[(٢)]

ويوضّح ذلك أن الأمرَ والنهيَ وإن كان يُطلق عليه تكليفاً، فإنه لا يلزم منه أن يكون ذلك الأمر والنهي من مواطن المشقة على المأمورِ والمنهي، بل قد يكون موافقة

(١) رواه الحاكم في المستدرك (برقم ١٧٣٣) بلفظ: «إِنَّ لَكِ مِنَ الْأَجْرِ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكِ وَنَفَقَتِكِ»، وهو في الصحيحين بلفظ: «فَـأَهِلِّي ثُمَّ ائْتِينَا بِمَكَانِ كَذَا، وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكِ أَوْ نَصَبِكِ»، وهذا لفظ البخاري برقم ١٧٨٧، وفي مسلم برقم ١٢١١ .

(٢) مجموع الفتاوى ١/٢٥-٢٦.

المأمور، ومجانبة المنهي هو ما توافقه النفس، وتطيب به، ومخالفتها له هو عين المشقة والعنَت لها، كما في الأمر بالعدل والإحسان، والنهي عن الظلم والعدوان.

وهذا في عموم الأمر والنهي، فكيف إذا كان الأمر والنهي من الرب الرؤوف الرحيم، الذي يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي، والذي لا يكلّف نفساً إلا وسعها!

وفي استصحاب هذا المعنى في التعريف عرّف الشيخ محمد ابن عثيمين (ت ١٤٢١ه) التكليف بقوله: (والتكليف ليس معناه المشقة على الانسان، لكنه الذي يتعلق بفعل المكلّفين، سواء كان مباحاً أو واجباً أو محرماً أو مكروهاً) (١).

ثانياً: الفرق بين التكليف في الدنيا والتكليف في الآخرة:

لما كان موضوع البحث في مسألة التكليف في الآخرة، فلا بد ابتداءً من تحرير أمرٍ في المسألة من حيث الاشتراك بين الدنيا والآخرة، وهو أن هذا الاشتراك يحكمه الفرقان الكبير بين الحياتين في تعلق هذه المسألة بهما.

فالتكليف في الحياة الدنيا هو أصلٌ فيها، فهي دار تكليف واختبار وامتحان، وهي من بدايتها إلى نهايته محلّ لذلك التكليف، ما دام المرء تحققت فيه شروط التكليف بما دلت عليه الأدلة.

أما الدّار الآخرة فهي دار الجزاء والحساب، وليست في الأصلِ دارَ تكليف وعمل، ويبدأ الجزاء والحساب فيها من اليوم الأول الذي يكون فيه العبد في انقطاع من الدنيا، وإقبال على الآخرة.

فهذا التأصيل فيما يتعلق في الدارين لا بد أن يكون حاضراً في بحث مثل هذه المسألة.

وكما أن الدنيا يكون فيها جزاء على بعض ما يعمله العباد، لكن الأصل فيها أنها دار عمل من بدايتها إلى نهايتها، كذلك الدار الآخرة قد يكون فيها تكليفٌ بمشيئة الله تعالى، لكن الأصل فيها أنها دار جزاء وحساب.

والأدلة على هذا التأصيل المتعلّق بكلّ دار هو ما تضافرت الأدلة على تقريره، ومن ذلك:

قوله تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ التوبة: ١٠٥

(١) شرح الأصول من علم الأصول ص ٤٩. دار ابن الجوزي، الدمام، ط ٤ ١٤٣٥.

وقوله تعالى: ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ النساء: ١٢٣

وقولـــــــه تعالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا ۖ وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ غافر: ٤٠

ولأن هذا الأصل هو المتقرر فيما بيّنه الرسل عليهم السلام، فإن أهل النار حين يطلبون استدراك ما فاتهم فإنهم يطلبون الرجوع إلى الدنيا، كما قال تعالى عنهم: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُوا۟ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ الأنعام: ٢٧ وقال تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴾ المؤمنون: ٩٩، وذلك لما تقرر أن العمل إنما هو في دار الدنيا، وأما الآخرة فجزاء وحساب.

ومن الأدلة ما جاء في الحديث القدسي: «**يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ**».[(١)]

وهذا هو المنقول المتقرر عند سلف الأمة الأبرار من الصحابة والتابعين لهم بإحسان؛ فقد جاء عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه (ت ٤٠ه) أنه قال: (ارتحلت الدنيا مدبرة، وارتحلت الآخرة مقبلة، ولكل منهما بنون، فكونوا من أبناء الآخرة، ولا تكونوا من أبناء الدنيا. فإن اليوم عمل و لا حساب، وغداً حساب ولا عمل).[(٢)]

إذاً، فلا بد من معرفة هذا الأصل ابتداء، ليكون منطلقاً إلى ذكر ما ورد في النصوص دالاً على معانٍ للتكليف في الآخرة.

وبعد هذا التقرير والتأصيل أذكر هنا بعض الفروق بين التكليف في الدنيا والتكليف في الآخرة، باستقراء النصوص الواردة، فمن ذلك:

١. أن التكليف في الآخرة لا يتعلق إلا بفئة قليلة من الناس، أما التكليف في الدنيا فهو متعلق بأكثر الناس، ولا يرفع إلا عن فئة قليلة منهم.
٢. أن التكليف في الآخرة لا يوجد فيه موانع للتكليف كما هو في الدنيا، فالذي ارتفع عنه التكليف في الدنيا، لا يأتي يوم القيامة بالحالة نفسها التي يبقى عليه فيها التكليف مرفوعاً، فلا صغر ولا جنون يمنع من تكليف الآخرة.

---

(١) رواه مسلم برقم ٢٥٧٧ من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٢) أورده البخاري في صحيحه، باب الأمل وطوله ٨٩/٨.

٣. أن التكليف في الدنيا من شرطه الاستطاعة، وهو قائم على رفع الحرج والمشقة، كما في قوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَا﴾ البقرة:٢٨٦، وقوله تعالى: ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ ﴾ المائدة: ٦، أما التكليف في الآخرة فلا يشترط فيه ذلك، فمنه ما لا تتحقق فيه الاستطاعة كالتكليف الذي هو بمعنى العقوبة –كما سيأتي–، وكذلك وجود المشقة في ذات المأمور به فيما ورد من التكليف بمعنى الاختبار والامتحان، ولعل ذلك –والله أعلم– راجع إلى أن مقام الدنيا ليس كمقام الآخرة، ففي الآخرة صار الغيب المأمور بالإيمان به شهادة يراها الناس رأيَ العين، وصار علمُ اليقين عينَ اليقين، فلا ثمة أيّ اشتباه قد يصرف قلب العبد عن الامتثال، ولا مجال لأي شهوة قد يُركَن إليها، ويُطمأن بها.

المبحث الأول

أنواع التكليف في الآخرة إجمالا

باستقراء النصوص الدالة على وجود تكليف في الآخرة فإنها لا تدل على معنى واحد في التكليف، ولكنها جاءت بدلالات متعددة، مما يلزم منه التفريق بين هذه الدلالات، وعدم جعلها في نوع واحد.

ومن هنا قام هذا البحث على تنويع هذه الدلالات بحسب معانيها ومقاصدها.

وبنظرة عامة إجمالية إلى مسألة التكليف في الآخرة يمكن القول بأن دلائلها تنوعت إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول:

التكليف بمعنى الامتحان الذي يترتب عليه الجزاء والحساب، وهو موافق لمعنى التكليف في الحياة الدنيا.

وهذا النوع تدل عليه النصوص المتعلقة بمن لم يتعلق به التكليف الدنيوي لعذرٍ جعله الشارع رافعاً للتكليف عنه، كالجنون ونحوه.

فهذا التكليف هو تكليف بما يطيقه العباد، ويترتب عليه الثواب والعقاب.

النوع الثاني:

التكليف بمعنى العقوبة، فلا يُقصد به اختبار وامتحان ليترتب عليهما الجزاء، وإنما هو بمعنى العقوبة التي توجب دوام العذاب على صاحبها لعدم قدرته على امتثال ذلك التكليف.

النوع الثالث:

التكليف بمعنى النعيم والثواب، فهو مشترك مع التكليف بكونه طلباً، أو أمراً ونهياً، لكن لا يقصد به الاختبار والامتحان، ولكن ليزداد به المرء تطلعاً للنعيم، ويزداد تنعماً به.

فهذه نظرة إجمالية لما دلت عليه عموم النصوص في مسألة التكليف في الآخرة، وفي المباحث القادمة تفصيلٌ لهذا الإجمال، وبالله التوفيق.

المبحث الثاني

ما جاء من التكليف في الآخرة على معنى الامتحان

وهذا هو مقصدُ البحث وأساسُه، والدافع لكتابته؛ لأن التكليف إذا أُطلق فإن المقصود منه ينصرف إلى هذا المعنى، وهو الغاية التي خلق الله تعالى لها الإنس والجن، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ الذاريات: ٥٦، ولذلك أرسل الله تعالى الرسل، وأنزل الكتاب.

فهذا المعنى من التكليف محلّه الحياة الدنيا، ليكون بعدها ما يناله العبد من ثواب أو عقاب، فكانت الآخرة مختصة بذلك الجزاء.

ولما كان الأمر كذلك ورد السؤال:

هل سيكون هناك تكليفٌ في الآخرة يحملُ هذا المعنى الموجود في الدنيا؟

أم أن الآخرة مختصة بالجزاء والحساب فقط، ولا يوجد فيها أيّ معنى من معاني التكليف الذي يترتب عليه الجزاء والحساب؟

وهذا لا يرجع إلى اجتهادٍ وقياس؛ فأمر الآخرة غيب لا يعلمه إلا الله تعالى، ولذلك فالحكم على هذا الأمر هو ما ورد في النصوص الشرعية مما فيه دلالة على ما يقرر في المسألة.

فإذا تقرر –كما سبق– دلالة عموم النصوص الشرعية على أن الآخرة هي دار الجزاء والحساب، وأن الدنيا هي دار التكليف والعمل، فإن ذلك لا يمنع من إثبات التكليف في الآخرة متى ما ورد نصٌّ شرعيٌّ في ذلك، ويكون في هذه الحالة مخصصاً لذلك العموم.

وهذا المعنى المقصود في هذا النوع هو المتعلق بمسألة (أهل الفترة)، وهي مسألة مشهورة، وتعددت أقوال العلماء فيها.

فهل أهل الفترة يمتحنون يوم القيامة؟

وبالتالي يكون تقرير هذا النوع من التكليف، وهو الاختبار والامتحان الذي يترتب عليه الجزاء.

أم أنه ليس هناك امتحان لأهل الفترة؟ وبالتالي فلا وجود لهذا النوع من التكليف في الآخرة.

ولا أريد الخوض في مسألة أهل الفترة، وتفصيل أقوال العلماء فيها وحجة كل فريق، وجوابه عن غيره؛ لأن الكلام فيها يطول، وقد يخرج البحث عن مقصده الرئيس، وهو تقرير أنواع التكليف في الآخرة بحسب ما ورد في النصوص الشرعية.

لكني أرى أيضاً عدم الإعراض عن هذه المسألة، فلا بد من الإشارة الجملية إلى عموم الأقوال فيها؛ لحصول الربط المناسب بينها وبين ما نحن بصدده.

فأذكر هنا جملة ما يتعلق بأهل الفترة :

المقصود بالفترة: هي ما بين الرسولين من رسل الله تعالى من الزمان الذي انقطعت فيه الرسالة، كانقطاع الرسالة بين عيسى عليه السلام ومحمد ﷺ.(١)

فيكون أهل الفترة: هم الأمم الكائنة بين أزمنة الرسل الذين لم يرسل إليهم الأول، ولا أدركوا الثاني، كالأعراب الذين لم يرسل إليهم عيسى عليه السلام، ولا لحقوا النبي ﷺ.(٢)

ويُلحق بهم من جاءته الدعوة ولم يتبعها، لكنه ليس من أهل التكليف كالصغير والمجنون والأصم.

فهؤلاء وإن كانوا أدركوا الدعوة، لكنهم شابهوا أهل الفترة بعدم تمكنهم من فهمها وإدراكها، أو رفع التكليف عنهم في المخاطبة بها، فشابهوا أولئك الذين لم تبلغهم الدعوة أصلا.

على أن القول في الأطفال -وأعني أطفال المشركين- وإن كان أُلحق بهم لهذه المشابهة، إلا أن القول فيهم أخذ جانباً من الخلاف في شأنهم مختلفاً عن الخلاف في غيرهم، كما سأشير إليه إن شاء الله تعالى.

وقد اختلف أهل العلم في مآل أهل الفترة في الآخرة -وهم من مات منهم على الكفر(٣)- على أقوال، منها:

القول الأول: ما ذكره السيوطي (ت٩١١ه) بقوله: (وقد أطبقت أئمتنا الأشاعرة من أهل الكلام والأصول، والشافعية من الفقهاء على أن من مات ولم تبلغه الدعوة يموت ناجياً).(٤)

وأشهر أدلتهم في ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ الإسراء: ١٥

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤٠٨/٣، لسان العرب ٤٤/٥، مختار الصحاح ص٢٣٣.

(٢) الحاوي للفتاوي للسيوطي ٢/ ٢٥٣.

(٣) ينظر: دفع إيهام الاضطراب ص١٣٧.

(٤) الحاوي للفتاوي ٢٤٤/٢.

ووجه الدلالة: أن الله وتعالى أخبر أنه لا يعذبُ أحدًا لم يُبعث إليه رسول، وأهل الفترة لم يبعث إليهم رسول، فدلّ على أنهم لا يعذَّبون، ومن لم يُعذّب في الآخرة فهو من أهل الجنة.

القول الثاني: الحكم عليهم بأنهم من أهل النار، قال ابن القيم (ت٧٥١ه): (وهو قول جماعة من المتكلمين، وأهل التفسير، وأحد الوجهين لأصحاب أحمد وحكاه القاضي نصا عن أحمد، وغلطه شيخنا).[١]

ويستدلون بأن هؤلاء لا يُسَمّون في الدنيا مسلمين، بل يُحكم عليهم بالكفر، فتشملهم الآيات الدالة على مآل الكافرين.

وكذلك بأنهم قامت عليهم الحجة بما أعطاهم الله من عقول يستدلون بها على خالقهم وتوحيده، فكان الواجب الذي كُلّفوا به هو النظر والاستدلال الدال على معرفة الخالق.

إضافة إلى الاستدلال ببعض النصوص الدالة على أحوال بعض من مات قبل بعثة النبي ﷺ، كالإخبار عن حال أب النبي ﷺ بأنه في النار[٢] ونهي الله تعالى لنبيه ﷺ أن يستغفر لأمه[٣].

القول الثالث: أنهم يُمتحنون في عرصات القيامة، فمن أطاع دخل الجنة، ومن عصى دخل النار.

وهذا القول مما حكاه أبو الحسن الأشعري (ت٣٢٤ه) في أقوال أهل السنة والجماعة[٤] وبه قال محمد بن نصر المروزي(ت٢٩٤ه) [٥] وقرره البيهقي(ت٤٥٨) في كتابه الاعتقاد[٦] واختاره أبو العباس ابن تيمية(ت٧٢٨ه) [٧] وابن القيم(ت٧٥١ه) [٨] وابن كثير(ت٧٧٤ه) [٩] .

---

(١) أحكام أهل الذمة ١٠٩٢/٢، طريق الهجرتين ٣٨٩.

(٢) وهو رواه مسلم في صحيحه (برقم ٢٠٣): عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: «**فِي النَّارِ**»، فَلَمَّا قَفَّى دَعَاهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ**».

(٣) وهو ما رواه مسلم في صحيحه (برقم ٩٧٦): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي**».

(٤) الإبانة عن أصول الديانة ص٢٦٩، تحقيق صالح بن مقبل العصيمي، ط١، ١٤٣٢، دار مسلم للنشر، الرياض.

(٥) ذكره ابن القيم في أحكام أهل الذمة ١١٣٩/٢، ففال: وهذا المذهب حكاه محمد بن نصر المروزي في كتابه في " الرد على ابن قتيبة "، واحتج له فقال: (ذكر الأخبار التي احتج بها من أوجب امتحانهم، واختبارهم في الآخرة).

(٦) الاعتقاد ص٢٠٤، تحقيق أحمد بن إبراهيم أبو العينين، ط١، ١٤٢٠، دار الفضيلة، الرياض.

(٧) درء تعارض العقل والنقل ٤٠١/٨.

(٨) أحكام أهل الذمة ١١٣٧/٢.

(٩) تفسير القرآن العظيم ٥٣/٥.

وقال به من المعاصرين الشيخ محمد الأمين الشنقيطي(ت١٣٩٣ه) [١] والشيخ عبدالعزيز ابن باز(ت١٤٢٠ه) [٢] والشيخ محمد ابن عثيمين(١٤٢١ه) [٣]، وعليه فتوى اللجنة الدائمة للإفتاء .[٤]

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي(ت١٣٩٣ه): (هل يعذر المشركون بالفترة أو لا؟ هو أنهم معذورون بالفترة في الدنيا، وأن الله يوم القيامة يمتحنهم بنار يأمرهم باقتحامها، فمن اقتحمها دخل الجنة وهو الذي كان يصدق الرسل لو جاءته في الدنيا، ومن امتنع دخل النار وعُذب فيها، وهو الذي كان يكذب الرسل لو جاءته في الدنيا؛ لأن الله يعلم ما كانوا عاملين لو جاءتهم الرسل)[٥] .

وعمدة أصحاب هذا القول أمران:

الأول: إعذار أهل الفترة بعدم بلوغ الحجة الرسالية لهم، والدال عليه قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ الإسراء: ١٥.

الثاني: الأحاديث الدالة على وقوع الامتحان لأهل الفترة في عرصات القيامة.

وهذه الأحاديث هي عمدة القول بوقوع التكليف في الآخرة بمعنى الاختبار والامتحان، والذي يترتب عليه الجزاء من ثواب أو عقاب.

ولعل الراجح في ذلك هو القول الثالث؛ لأنه جامعٌ للأدلة المتعلقة بهذا الباب، و"الجمع بين الأدلة واجب متى ما أمكن بلا خلاف؛ لأن إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما، ولا وجه للجمع بين الأدلة إلا هذا القول بالعذر والامتحان، فمن دخل النار فهو الذي لم يمتثل ما أمر به عند ذلك الامتحان، ويتفق بذلك جميع الأدلة".[٦]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(ت٧٢٨ه) في تقرير هذا القول: (وهذا التفصيل يذهب الخصومات التي كره الخوض فيه لأجلها من كرهه؛ فإن من قطع لهم بالنار كلهم، جاءت نصوص تدفع قوله، ومن قطع لهم بالجنة كلهم، جاءت نصوص تدفع قوله).[٧]

هذه جملة الأقوال في أهل الفترة.

---

(١) أضواء البيان ٣/٧٣.

(٢) فتاوى نور على الدرب ١/٢٦٣.

(٣) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ٢/١٢٩.

(٤) فتاوى اللجنة الدائمة ٣/٤٩٧.

(٥) أضواء البيان ٣/٧٣.

(٦) أضواء البيان للشنقيطي ٣/٧٥.

(٧) درء تعارض العقل والنقل ٨/٤٠١.

ولعلي أشير هنا إلى مسألة أطفال المشركين، فهي وإن كانت ملحقة في أهل الفترة، إلا أن الخلاف فيها ليس صورة مطابقة للخلاف المتقدم في أهل الفترة، فهناك من أهل العلم من ذكر فيهم قولا يختصّون به عن بقية أهل الفترة؛ لورود نصوص جاءت بخصوصهم.

فقد سُئل النبي ﷺ عنهم فقال: «**الله أعلم بما كانوا عاملين** »[(١)]

وفي الصحيح من حديث سمرة بن جندب –رضي الله عنه– في رؤيا النبي ﷺ، وفيها: «**وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ﷺ، وَأَمَّا الوِلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الفِطْرَةِ» قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ المُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَوْلاَدُ المُشْرِكِينَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَوْلاَدُ المُشْرِكِينَ»** [(٢)].

وعند النظر في الأحاديث الدالة على الامتحان فإن الصحيح منها لا يتضمن ذكر الأطفال، وما تضمن منها ذكر الأطفال فإنه لا يخلو من ضعف –كما سيأتي في تخريجها–، ولذلك لما اعترض ابن عبدالبر(ت٤٦٣ه) –رحمه الله– على امتحان الأطفال أشار إلى الأحاديث الدالة على امتحان غيرهم، لكنه ضعف ما تضمن منها ذكر الأطفال، فقال: (روي هذا المعنى عن النبي ﷺ من حديث الأسود بن سريع وأبي هريرة وثوبان بأسانيد صحيحة من أسانيد الشيوخ إلا ما ذكره عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة موقوفا لم يرفعه بمثل معنى ما ذكرنا سواء، وليس في شيء منها ذكر المولود، وإنما فيها ذكر أربعة كلهم يوم القيامة يدلي بحجته رجل أصم أبكم ورجل أحمق، ورجل مات في الفترة، ورجل هرم).[(٣)]

وليس القصد هنا استيعاب الأقوال في المسألة، فهي كثيرة، فمنهم من قال بالتوقف في شأنهم، ومنهم من قال بأنهم في الجنة، ومنهم من قال بامتحانهم في عرصات القيامة كما تقدم في أهل الفترة.[(٤)]

ولكن قصدت بهذه الإشارة التنبيه على هذا الفرق في الخلاف بين أهل الفترة، والخلاف في أطفال المشركين.

---

(١) رواه البخاري برقم ١٣٨٣، ومسلم برقم ٢٦٦٠ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري برقم ٧٠٤٧.

(٣) التمهيد ١٣٠/١٨.

(٤) يُنظر: شرح مسلم للنووي ٢٠٨/١٦، طريق الهجرتين لابن القيم ص٣٨٧، تفسير ابن كثير ٥٤/٥، أهل الفترة ومن في حكمهم لموفق أحمد شكري ص٨٩.

وبعد هذا العرض المجمل لمسألة أهل الفترة، فإن القول الثالث فيها –وهو امتحان أهل الفترة في عرصات القيامة– هو مقصود هذا المبحث؛ لأنه تكليفٌ واقعٌ في الآخرة، ولذلك سأذكر أدلة هذا القول، والإجابة عما قد يُعترض به عليه.

أدلة امتحان أهل الفترة:

وردت عدة أدلة في تقرير امتحان أهل الفترة، منها ما هو صحيح، ومنها ما هو ضعيف، ومن ذلك:

عن الأسود بن سريع(ت٤٢ه) رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**أَرْبَعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أَصَمُّ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ، وَرَجُلٌ هَرِمٌ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فَتْرَةٍ، فَأَمَّا الْأَصَمُّ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا. وَأَمَّا الْأَحْمَقُ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَالصِّبْيَانُ يَحْذِفُونِي بِالْبَعْرِ. وَأَمَّا الْهَرِمُ فَيَقُولُ: رَبِّ، لَقَدْ جَاءَ الْإِسْلَامُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا. وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ فَيَقُولُ: رَبِّ، مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ. فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لَيُطِيعُنَّهُ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنْ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا**».(١)

عن أبي هريرة(ت٥٩ه) رضي الله عنه مثل رواية الأسود، إلا أنه قال في آخرها: «**فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْهَا يُسْحَبُ إِلَيْهَا**».(٢)

عن ثوبان(ت٥٤ه) رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إِذَا كَانَ يوم القيامة جاء أهل الجاهلية يحملون أوزارهم عَلَى ظُهُورِهِمْ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا لَمْ تُرْسِلْ إِلَيْنَا رَسُولًا، وَلَمْ يَأْتِنَا لَكَ أَمْرٌ، وَلَوْ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا لَكُنَّا أَطْوَعَ عِبَادِكَ. فَيَقُولُ لَهُمْ رَبُّهُمْ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ تُطِيعُونِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ. فَيَأْمُرُهُمْ أَنْ يَعْمِدُوا إِلَى جَهَنَّمَ فَيَدْخُلُوهَا، فَيَنْطَلِقُونَ حَتَّى إِذَا دَنَوْا مِنْهَا وَجَدُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا، فَرَجَعُوا إِلَى رَبِّهِمْ، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَخْرِجْنَا أَوْ أَجِرْنَا مِنْهَا، فَيَقُولُ لَهُمْ: أَلَمْ تَزْعُمُوا أَنِّي إِنْ أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ تُطِيعُونِي فَيَأْخُذُ عَلَى ذَلِكَ مَوَاثِيقَهُمْ، فَيَقُولُ: اعْمِدُوا إِلَيْهَا فَادْخُلُوهَا. فَيَنْطَلِقُونَ حَتَّى إِذَا رَأَوْهَا فَرِقُوا منها ورجعوا وقالوا: رَبَّنَا فَرِقْنَا مِنْهَا وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَدْخُلَهَا. فَيَقُولُ:**

---

(١) رواه أحمد في المسند برقم ١٦٣٠١ (٢٢٨/٢٦)، والبيهقي في الاعتقاد ص٢٠٢، والطبراني في المعجم الكبير برقم ٨٤١ (٢٨٧/١)، وابن حبان في صحيحه برقم ٧٣٥٧ (٣٥٦/١٦)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢١٦/٧: ورجاله رجال الصحيح، وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم ١٤٣٤ (٤١٨/٣).

(٢) رواه أحمد في المسند برقم ١٦٣٠٢ (٢٣٠/٢٦)، والبيهقي في الاعتقاد ص٢٠٣ وقال: وهذا إسناد صحيح. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٢١٦/٧: ورجاله رجال الصحيح.

ادْخُلُوهَا دَاخِرِينَ». فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ :«لَوْ دَخَلُوهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ كَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا».(١)

عن أبي سعيد الخدري(ت٧٤ه) رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**يُؤْتَى بِالْهَالِكِ فِي الْفَتْرَةِ، وَالْمَعْتُوهِ، وَالْمَوْلُودِ، فَيَقُولُ الْهَالِكُ فِي الْفَتْرَةِ: لَمْ يَأْتِنِي كِتَابٌ وَلَا رَسُولٌ. وَيَقُولُ الْمَعْتُوهُ: أَيْ رَبِّ لَمْ تَجْعَلْ لِي عَقْلًا أَعْقِلُ بِهِ خَيْرًا وَلَا شَرًّا. وَيَقُولُ الْمَوْلُودُ: لَمْ أُدْرِكِ الْعَمَلَ . قَالَ: فَيُرْفَعُ لَهُمْ نَارٌ، فَيُقَالُ لَهُمْ: رِدُوهَا – أَوْ قَالَ: ادْخُلُوهَا – فَيَدْخُلُهَا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ سَعِيدًا أَنْ لَوْ أَدْرَكَ الْعَمَلَ. قَالَ: وَيُمْسِكُ عَنْهَا مَنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ شَقِيًّا أَنْ لَوْ أَدْرَكَ الْعَمَلَ، فَيَقُولُ – تَبَارَكَ وَتَعَالَى–: إِيَّايَ عَصَيْتُمْ، فَكَيْفَ بِرُسُلِي بِالْغَيْبِ».**(٢)

عَنْ أَنَسِ بنِ مالك(ت٩١ه) رضي الله عنه قَالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «**يُؤْتَى بِأَرْبَعَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: بِالْمَوْلُودِ، وَبِالْمَعْتُوهِ، وَبِمَنْ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ، وَبِالشَّيْخِ الْفَانِي، كُلُّهُمْ يَتَكَلَّمُ بِحُجَّتِهِ، فَيَقُولُ الرَّبُّ – تَبَارَكَ وَتَعَالَى – لِعُنُقٍ مِنَ النَّارِ: ابْرُزْ. فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنِّي كُنْتُ أَبْعَثُ إِلَى عِبَادِي رُسُلًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنِّي رَسُولُ نَفْسِي إِلَيْكُمْ، ادْخُلُوا هَذِهِ. فَيَقُولُ مَنْ كُتِبَ عَلَيْهِ الشَّقَاءُ: يَا رَبِّ أَيْنَ نَدْخُلُهَا وَمِنْهَا كُنَّا نَفِرُّ؟ " قَالَ: وَمَنْ كُتِبَ عَلَيْهِ السَّعَادَةُ يَمْضِي فَيَقْتَحِمُ فِيهَا مُسْرِعًا. قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ – تَبَارَكَ وَتَعَالَى–: أَنْتُمْ لِرُسُلِي أَشَدُّ تَكْذِيبًا وَمَعْصِيَةً، فَيُدْخِلُ هَؤُلَاءِ الْجَنَّةَ وَهَؤُلَاءِ النَّارَ».**(٣)

عن معاذ بن جبل(ت١٨ه) رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْمَمْسُوخِ عَقْلًا، وَبِهَالِكٍ فِي الْفَتْرَةِ، وَبِالْهَالِكِ صَغِيرًا، فَيَقُولُ الْمَمْسُوخُ عَقْلًا: يَا رَبِّ، لَوْ آتَيْتَنِي عَقْلًا مَا كَانَ مَنْ آتَيْتَهُ عَقْلًا بِأَسْعَدَ بِعَقْلِهِ مِنِّي. وَيَقُولُ الْهَالِكُ فِي الْفَتْرَةِ: يَا رَبِّ، لَوْ أَتَانِي مِنْكَ عَهْدٌ مَا كَانَ مَنْ أَتَاهُ مِنْكَ عَهْدٌ بِأَسْعَدَ بِعَهْدِهِ مِنِّي. وَيَقُولُ الْهَالِكُ صَغِيرًا: لَوْ آتَيْتَنِي عُمُرًا مَا كَانَ مَنْ آتَيْتَهُ عُمُرًا بِأَسْعَدَ بِعُمُرِهِ مِنِّي. فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِنِّي آمُرُكُمْ بِأَمْرٍ فَتُطِيعُونِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ وَعِزَّتِكَ. فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَادْخُلُوا النَّارَ. وَلَوْ**

---

(١) رواه البزار (البحر الزخار) برقم ٤١٦٩ (١٠٧/١٠)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٤٧/١٠: رواه البزار بإسنادين ضعيفين.

(٢) رواه البزار (كما في مجمع الزوائد للهيثمي ٢١٦/٧) واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة برقم ١٠٧٦ (٦٦٦/٤)، وقال الهيثمي: وفيه عطية وهو ضعيف.

(٣) رواه البزار (البحر الزخار) برقم ٧٥٩٤ (١٠٤/١٤)، وأبو يعلى في مسنده برقم ٤٢٢٤ (٢٢٥/٧) والبيهقي في الاعتقاد ص٢٠٣، وفي القضاء والقدر برقم ٦٤٦ (ص٣٦٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢١٦/٧): رواه أبو يعلى والبزار بنحوه، وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

دَخَلُوهَا مَا ضَرَّتْهُمْ». قَالَ: «فَتَخْرُجُ عَلَيْهِمْ قَوَابِصُ[1] يَظُنُّونَ أَنَّهَا قَدْ أَهْلَكَتْ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ، فَيَرْجِعُونَ سِرَاعًا» . قَالَ: «يَقُولُونَ: خَرَجْنَا يَا رَبُّ، وَعِزَّتِكَ نُرِيدُ دُخُولَهَا فَخَرَجَتْ عَلَيْنَا قَوَابِصُ ظَنَنَّا أَنَّهَا قَدْ أَهْلَكَتْ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ، فَيَأْمُرُهُمُ الثَّانِيَةَ فَيَرْجِعُونَ كَذَلِكَ يَقُولُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: قَبْلَ أَنْ تُخْلَقُوا عَلِمْتُ مَا أَنْتُمْ عَامِلُونَ، وَعَلَى عِلْمِي خَلَقْتُكُمْ وَإِلَى عِلْمِي تَصِيرُونَ، فَتَأْخُذُهُمُ النَّارُ».[2]

فهذه الأحاديث هي عمدة القول بوقوع التكليف في الآخرة، وهي أحاديث يتقوى بعضها ببعض، فيصح الاستشهاد بها في المسألة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(ت٧٢٨هـ) –في شأن أهل الفترة–: (وقد جاء في آثار أخرى أنهم يمتحنون يوم القيامة وجاءت بذلك أحاديث صحيحة عن النبي ﷺ فيمن لم تبلغه الدعوة في الدنيا كالمجنون، والشيخ الكبير، والأصم الذي أدركه الإسلام وهو أصم لا يسمع ما يقال، ومن مات في الفترة، وأنّ هؤلاء يؤمرون يوم القيامة فإن أطاعوا دخلوا الجنة وإلا استحقوا العذاب).[3]

وقال أيضاً: (وَقد رُوى بِأَحَادِيث حسان عَن النَّبِي ﷺ أَنّ من لم يُكَلف فِي الدُّنيا من الصّبيان والمجانين وَمن ماتَ في الفترة يمْتَحنُونَ يَوْم الْقِيامة).[4]

وقال الإمام ابن القيم(ت٧٥١هـ) –جواباً عمن اعترض على القول بالتكليف لضعف الأحاديث– : (أحاديث هذا الباب قد تضافرت، وكثُرت بحيث يشد بعضها بعضا، وقد صحّح الحفاظُ بعضها).[5]

وقال أيضاً: (وقد جاءَت بذلك آثار كثيرة يؤيد بعضها بعضاً).[6]

وقال الحافظ ابن كثير(ت٧٧٤هـ) –لما ذكر القول بامتحان أهل الفترة–: (وقد صرحت به الأحاديث المتقدمة المتعاضدة الشاهد بعضها لبعض).[7]

---

(١) أي: طوائف وجماعات. (النهاية في غريب الحديث والأثر ٥/٤).

(٢) رواه الطبراني في الكبير برقم ١٥٨ (٨٣/٢٠)، وفي الأوسط برقم ٧٩٥٦ (٥٧/٨)، وأبو نعيم في الحلية ١٢٧/٥. وقال الهيثمي في المجمع ٢١٧/٧: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه عمرو بن واقد، وهو متروك عند البخاري وغيره، ورمي بالكذب، وقال محمد بن المبارك الصوري: كان يتبع السلطان وكان صدوقا، وبقية رجال الكبير رجال الصحيح.

(٣) الصفدية ٢٤٥/٢.

(٤) مختصر الفتاوى المصرية ص٦٤٣.

(٥) أحكام أهل الذمة ١١٤٩/٢.

(٦) طريق الهجرتين ص٣٩٧.

(٧) تفسير القرآن العظيم ٥٣/٥.

وقال أيضاً: (إن أحاديث هذا الباب منها ما هو صحيح، كما نصّ على ذلك كثيرٌ من أئمة العلماء، ومنها ما هو حسن، ومنها ما هو ضعيف يتقوى بالصحيح والحسن، وإذا كانت أحاديثُ الباب الواحد متصلة متعاضدة على هذا النمط، أفادت الحجة عند الناظر فيها).[١]

وقال الحافظ ابن حجر(ت٨٥٢هـ): (وقد صحّت مسألة الامتحان في حق المجنون ومن مات في الفترة من طرق صحيحة).[٢]

إذاً، القول بصحة هذه الأحاديث هو فاصلٌ في إثبات هذا النوع من التكليف، وتكون مخصِّصة لعموم الأدلة الدالة على أن الآخرة هي دار جزاء وحساب، وأن انقطاع العمل على الإنسان يبدأ من مفارقته هذه الدنيا وإقباله على الآخرة.

الاعتراضات على هذا التكليف والجواب عنها:

ذهب بعضُ أهل العلم إلى نفي هذا التكليف، وقالوا بأن الآخرة إنما هي دار جزاء وحساب، وليست محلاً للتكليف.[٣]

ويمكن إجمال الاعتراضات المتعلقة بهذا التكليف في ثلاثة أمور:

الاعتراض الأول: أن الآخرة ليست دار تكليف وعمل، وإنما هي دار جزاء وحساب.[٤]

وذكروا في ذلك أدلةً كثيرة دالة على هذا المعنى، وقد قدمتُ الإشارة إلى تلك الأدلة في تقرير كون الآخرة في الأصل دار جزاء وحساب، ولا يخرج عن هذا الأصل إلا ما خصصته النصوص الشرعية.

والجواب على هذا الاعتراض من وجهين:

"**الأول:** أن ذلك لا تُرد به النصوص الصحيحة عنه ﷺ، ولو سلمنا عموم من قال من أن الآخرة ليست دار عمل، لكانت الأحاديث المذكورة مخصصة لذلك العموم.

الثاني: أنا لا نُسلم انتفاء الامتحان في عرصات المحشر، بل نقول: دل القاطع عليه؛ لأن الله تعالى صرّح في سورة «القلم» بأنهم يُدعون إلى السجود في قوله جل وعلا: ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ ﴾ الآية القلم: ٤٢، ومعلوم أن أمرهم

(١) المرجع السابق ٥/٥٤.

(٢) فتح الباري ٣/٢٤٦.

(٣) يُنظر: تفسير ابن كثير ٥/٥٣، أضواء البيان ٣/٧٥، دفع إيهام الاضطراب ص١٤١، أهل الفترة ومن في حكمهم ص٨٢، نواقض الإيمان الاعتقادية د.محمد الوهيبي ص٣٠٠ .

(٤) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي ص١٠٤١.

بالسجود تكليفٌ في عرصات المحشر، وثبت في الصحيح أن المؤمنين يسجدون يوم القيامة وأن المنافق لا يستطيع ذلك، ويعود ظهره كالصفيحة الواحدة، طبقا واحدا كلما أراد السجود خرّ لقفاه".(١)

قال الطيبي(ت٧٤٣ه): (لا يلزم من أن الدنيا دار بلاء والآخرة دار جزاء أن لا يقع في إحداهما ما يختص بالأخرى؛ فإن القبر أول منازل الآخرة، وفيه ابتلاء وفتنة بالسؤال وغيره).(٢)

فلا اعتراض على ما قرروه هنا من أن الآخرة دار جزاء، فهي كذلك من حيث الأصل، والغالب الأعم من أحوال الناس فيها، فصحّ هذا الإطلاق في شأن هذه الدار باختصاصها بالجزاء، وتُقابلها الدنيا بأنها دار عمل، لكن لا يعارض هذا الأصل وقوع تكليف قلة من الناس بحسب ما وردت به النصوص.

ولولا وردود الأحاديث الدالة على اختبار طائفة من الناس في الآخرة، لما قيل بوقوع ذلك التكليف، ولما كان شيء يخصص ذلك العموم الذي هو الأصل في الدار الآخرة.

الاعتراض الثاني: تضعيفُ الأحاديث الواردة في هذا التكليف، وأنها يعارضها ما هو أقوى منها.

قال الإمام ابن عبدالبر(ت٤٦٣ه): (وجملة القول في أحاديث هذا الباب كلّها، ما ذكرتُ منها وما لم أذكر، أنها من أحاديث الشيوخ، وفيها علل، وليست من أحاديث الأئمة الفقهاء، وهو أصل عظيم، والقطعُ فيه بمثل هذه الأحاديث ضعفٌ في العلم والنظر، مع أنه عارضها ما هو أقوى منها) .(٣)

وقال الحليمي(ت٤٠٣ه): (إن هذا الحديث مخالِفٌ لأُصول المسلمين؛ لأن دار الآخرة ليست بدار امتحان).(٤)

والجواب على هذا الاعتراض من وجهين:

الوجه الأول: ردّ الحكم بضعف هذه الأحاديث بما قدمتُه من أقوالِ أهل العلم ممن هم أهل ضلاعة في الحديث كابن تيمية(ت٧٢٨ه)، وابن القيم(ت٧٥١ه)، وابن

(١) دفع إيهام الاضطراب ص١٤١.

(٢) ذكره عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٤٥١/١١.

(٣) التمهيد ١٣٠/١٨

(٤) نقلا عن التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي ص١٠٤١.

كثير(ت٧٧٤هـ)، وابن حجر(ت٨٥٢هـ)، في أن الأحاديث الواردة في هذا الباب يشدّ بعضها بعضا، فتكون محلاً للاستشهاد بها.

الوجه الثاني: ردّ القول بمعارضة هذه الأحاديث لما هو أقوى منها؛ فالمعمول به في الأخذ بدلالات هذه الأحاديث هو الجمع بين النصوص، وليس أخذ نص وردّ آخر.

فالنصوص الدالة على عدم المؤاخذة عند عدم بلوغ الدعوة، كما في قوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ الإسراء: ١٥، لا تعارضها أحاديث الباب، بل هي توافقها بعدم المؤاخذة في الآخرة، ولذلك كان الامتحان في عرصات القيامة كي لا يعذبوا دون نذارة.

قال الحافظ ابن كثير(ت٧٧٤هـ): (وهذا القول يجمع بين الأدلة كلها، وقد صرّحَت به الأحاديث المتقدمةُ المتعاضدة الشاهد بعضها لبعض).[١]

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي(ت١٣٩٣هـ) –في تقرير أن الأدلة هنا مجتمعة غير متعارضة– (ووجه الجمع بين هذه الأدلة هو عذرهم بالفترة، وامتحانهم يوم القيامة بالأمر باقتحام نار، فمن اقتحمها دخل الجنة، وهو الذي كان يصدّق الرسل لو جاءته في الدنيا، ومن امتنع عُذّب بالنار، وهو الذي كان يكذب الرسل لو جاءته في الدنيا، لأن الله يعلم ما كانوا عاملين لو جاءتهم الرسل.

وبهذا الجمع تتفق الأدلةُ فيكون أهل الفترة معذورين، وقومٌ منهم من أهل النار بعد الامتحان، وقومٌ منهم من أهل الجنة بعده أيضا، ويُحمل كلّ واحد من القولين على بعض منهم، علم الله مصيرهم، وأعلم به نبيه ﷺ، فيزول التعارض).[٢]

الاعتراض الثالث: إنكارُ طبيعة التكليف الواقع على هؤلاء في الآخرة، وهو الأمر بدخول النار، ومعلومٌ أن التكليف الشرعي ينتفي فيه التكليف بما لا يطاق.

والجواب على هذا الاعتراض من عدة أوجه:

الوجه الأول: عدمُ التسليم بأن هذا التكليف هو مما لا يطاق، بل إنّ القدرة والاختيار متحققان فيه، وهو لا يخالف كونَ الله تعالى لا يكلّف أحداً ما لا يستطيع، ولا يحاسب أحداً على شيء مكرَهٍ عليه غير مختار.

ويبقى كون الامتحان فيه مشقة على أصحابه، فهذا أمرٌ آخر، لا يدخل فيما لا يستطاع.

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٥/٥٣.

(٢) دفع إيهام الاضطراب ص١٤١.

وإذا تأملنا هذا التكليف، والمشقة الواقعة فيه، فإنا نجد أنه واقعٌ في حال يمتنع معها الامتناعُ أو التردد في الامتثالِ، فلا حضور لشهوة مُقعِدَة، ولا لشبهة مشكِّكَة، كما هو الحال في الدنيا، والتي تكون فيها الشهوات والشبهات تغالبُ الناسَ في امتثال التكاليف التي أُمروا بها.

فهؤلاء لم يؤمروا بشيء خارج عن استطاعتهم، وقد عَرَفوا أنّ الذي أمرهم بذلك هو ربّهم الذي لا يشكون فيه طرفة عين، وقد أمرهم بذلك بنفسه دون واسطة رسول، فدواعي الامتثال قائمة بكامل موجباته، والصوارف لا محل لها أمام ذلك الأمر، فكان التكليف مع هذا الذي يحفه هو غاية في الحكمة التي هي أصلٌ في تكليف الله تعالى لعباده.

وتأمّلْ ما جاء في بعض ألفاظ الأحاديث الواردة في هذا التكليف –كما تقدم–، وفيها: «**ويقول لهم : إني كنت أبعث إلى عبادي رسلا من أنفسهم، وإني رسول نفسي إليكم ادخلوا هذه**»، وجاء في آخرها لمن لم يمتثل التكليف: «**فيقول الله تعالى : أنتم لرسلي أشدّ تكذيبا ومعصية**».

الوجه الثاني: أن هناك مما يؤمر به العباد في الآخرة مما هو شاقّ، ومظنة الهلكة كالعبور على الصراط، لكنّ الله تعالى ينجي المؤمنين.

قال الحافظ ابن كثير(ت٧٧٤ه): (وأما قوله: " وكيف يكلفهم دخول النار وليس ذلك في وسعهم؟ ": فليس هذا بمانع من صحة الحديث؛ فإن الله يأمر العباد يوم القيامة بالجواز على الصراط، وهو جسرٌ على جهنم أحَدُّ من السيف، وأدقُّ من الشعرة، ويمرُّ المؤمنون عليه بحسب أعمالهم، كالبرق، وكالريح، وكأجاويد الخيل والرِّكاب، ومنهم الساعي، ومنهم الماشي، ومنهم من يحبو حبواً، ومنهم المكدوش على وجهه في النار، وليس ما ورد في أولئك بأعظم من هذا، بل هذا أطمّ، وأعظم).[(١)]

الوجه الثالث: أن هناك من التكليف الدنيوي ما كان فيه مشقة، لكن يعقبه أجمل الأثر والمآل، كما هو الحال في الجهاد في سبيل الله، والنهي عن التولي يوم الزحف، ونحو ذلك.

بل جاء في فتنة الدجال من الخبر عن جنته وناره، فكان التكليف أن يُخالَفَ ولا يطاع، حتى لو ألقى أحداً في ناره، فإن ناره جنة، وجنته نار.[(٢)]

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٥/٥٤.

(٢) صحيح البخاري برقم ٣٤٥٠، ومسلم برقم ٢٩٣٥ من حديث حذيفة رضي الله عنه.

قال الإمام ابن القيم(ت٧٥١ه) –عن هذا الامتحان–: (ذلك ليس تكليفاً بما ليس في الوسع، وإنما تكليف بما فيه مشقة شديدة، وهو كتكليف بنى إسرائيل قتل أولادهم وأزواجهم وآبائهم حين عبدوا العجل، وكتكليف المؤمنين إذا رأوا الدجال ومعه مثال الجنة والنار أن يقعوا في الذى يرونه ناراً).(١)

وقال الحافظ ابن كثير(ت٧٧٤ه) – جوابا على هذا الاعتراض–: (فقد أثبتت السنة بأن الدجال يكون معه جنة ونار، وقد أمر الشارع المؤمنين الذين يدركونه أن يشرب أحدهم من الذي يرى أنه نار، فإنه يكون عليه بردا وسلاما، فهذا نظير ذاك، وأيضا فإن الله تعالى أمر بني إسرائيل أن يقتلوا أنفسهم، فقتل بعضهم بعضا، حتى قتلوا فيما قيل في غداة واحدة سبعين ألفا، يقتل الرجل أباه وأخاه، وهم في عماية غمامة أرسلها الله عليهم، وذلك عقوبة لهم على عبادتهم العجل، وهذا أيضا شاقّ على النفوس جداً، لا يتقاصر عما ورد في الحديث المذكور، والله أعلم).(٢)

الوجه الرابع: في العقوبة المترتبة على هذا التكليف لمن عصى، فالوارد في الحديث أنه يدخل النار، ولكن هل هذا الدخول أبديّ، أو أنه كحال أهل المعاصي دون الشرك؟

قلتُ: قد تأملتُ النصوص الواردة في ذلك، وبحثتُ في كلام أهل العلم في مظان هذه المسألة، فلم أقف على تصريح أو إشارة لهذا الأمر، وأعني طبيعة العذاب في النار!

ودخولُ النار –نعوذ بالله منها– ليس على درجة واحدة، فهناك من يدخلها فيكون خالداً فيها، ومنهم من يدخلها ليطهّر إلى أمد ثم يكون مآله الجنة.

وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ النساء: ٤٨.

وهؤلاء الذين يُمتَحنون في الآخرة لم يؤاخذوا على ما وقع منهم في الدنيا من الشرك ونحوه؛ لعدم بلوغ الحجة الرسالية إليهم، فيبقى الحساب المتعلق بهم هو بحسب التكليف الذي يعرض عليهم في الآخرة، وإذا تأملنا هذا التكليف فإن المخالفة فيه لم تكن من باب الشرك الذي لا يغفره الله تعالى.

ومن هنا أطرح التساؤل: هل كون المخالفة الواقعة منهم دون الشرك تجعلهم كأصحاب الكبائر الذين يُعذَّبون في النار، ولا يخلدون فيها؟

أم أنهم حالةٌ خاصة، لا تقاس مخالفتهم على المخالفات الواقعة في الدنيا؟

---

(١) طريق الهجرتين ص٤٠٠.

(٢) تفسير القرآن العظيم ٥/٥٤.

ولعلّ هذا يدعمه قول من يقول إنهم تحت المشيئة[١]، وهدا من هذه الجهة يشابه حكم أهل الكبائر في الآخرة بأنهم تحت المشيئة.

وهذا الوجه أطرحه هنا تساؤلا دون الجزم برأي لم أقف عليه، ولكن أراه جديراً بالتأمل عند الجواب على من يقول: كيف يُعذَّبون في أمرٍ واحدٍ يشق عليهم؟[٢]

والحاصل: أن هذا النوع من التكليف الذي هو بمعنى الاختبار والامتحان في الآخرة، ويترتب عليه الجزاء والحساب، هو مما ثبت في النصوص الشرعية التي هي الحاكمة بالقول به، فالآخرة عالم غيب لا يثبت فيها إلا ما دل عليه الدليل.

المبحث الثالث

ما جاء من التكليف في الآخرة على معنى العقوبة

هناك نوعٌ من التكليف الذي يقع في الآخرة وردت به النصوص، إلا أنه ليس اختباراً يثاب عليه المطيع، ويعاقب عليه العاصي، ولكنه تكليفٌ جاء في سياق العقوبة التي يزداد بها صاحبها عذاباً فوق العذاب.

ومنه ما جاء التنصيص عليه بأنه تكليف، ومنه ما يدل السياق على أنه تكليف.

ومن صور هذا التكليف:

١. تكليف المنافقين بالسجود في عرصات القيامة:

ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ۝٤٢ خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا۟ يُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمْ سَٰلِمُونَ﴾القلم:٤٢-٤٣

ومما جاء في تفسير هذه الآية الحديث الطويل الذي رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، وفيه أن النبي ﷺ قال: «**يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِه، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَة، فَيَبْقَى كُلُّ مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا**».[٣]

قال الحافظ ابن كثير(ت٧٧٤ه) -في سياق رده على من ينكر أحاديث امتحان أهل الفترة بحجة أن لا تكليف في الآخرة- : (وقد ثبت في الصحاح وغيرها أن المؤمنين

---

(١) ينظر: نواقض الإيمان الاعتقادية، د.محمد الوهيبي ص٢٩٦.

(٢) وقد وقفت في فتاوى الشيخ عبدالعزيز بن باز على ما يمكن الإشارة إليه في هذه المسألة، فقد قال: (من مات على الشرك فإنه لا يغفر، بل صاحبه مخلد في النار، نعوذ بالله! إذا مات عليه، وهو ليس من أهل الفترة، ولا من في حكمهم، فإنه يخلد في النار، نعوذ بالله). فتاوى نور على الدرب ١٠٨/١.

(٣) رواه البخاري رقم ٤٩١٩، ومسلم رقم ١٨٣.

يسجدون لله يوم القيامة، وأن المنافق لا يستطيع ذلك، ويعود ظهره كالصفيحة الواحدة طبقا واحدا، كلما أراد السجود خرّ لقفاه).[١]

وقال الحافظ ابن حجر(ت٨٥٢هـ): (وأما التكليف المستفاد من الأمر بالسجود، فالأمر فيه على سبيل التعجيز والتوبيخ، لكونهم أُمروا بالسجود في الدنيا وهم قادرون على ذلك فامتنعوا، فأُمروا به حيث لا قدرة لهم عليه تعجيزا وتوبيخا وتعذيبا).[٢]

فهؤلاء المنافقون حين يُدعَون إلى السجود فليس هذا من باب التكليف الذي إن أطاعوا فيه أثيبوا، وإن عصوا عُذّبوا، ولكنه من باب زيادة العذاب عليهم، ومن باب مخادعتهم التي كان فيها الجزاء من جنس العمل، فهم كانوا في الدنيا يسجدون مع المؤمنين ﴿ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخۡدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمۡ ﴾ البقرة: ٩، فلما كانوا في ذلك الموقف مع المؤمنين، وكان ظاهر الأمر لهم أنهم ناجون معهم، وأنهم حين يُدعون إلى السجود سيجدون مع المؤمنين، كان باطن ذلك أنهم لا ينالون ما يناله المؤمنون، ويكون هذا التكليف بالسجود إظهاراً لحالهم التي كانوا بها يخادعون، وزيادة في عذابهم إذ يتحسرون على سجودهم في الدنيا أن لو كان لله لكانوا مع الناجين.

٢. تكليف الكاذب بحلمه بفعل ما لا يستطيع:

ويدل عليه قول النبي ﷺ : «**مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَلَنْ يَفْعَلَ** ».[٣]

وفي لفظ عند الإمام أحمد : « **وَمَنْ تَحَلَّمَ كَاذِبًا، دُفِعَ إِلَيْهِ شَعِيرَةٌ وَعُذِّبَ حَتَّى يَعْقِدَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا، وَلَيْسَ بِعَاقِد** ».[٤]

وفي لفظ عند ابن ماجه: «**مَنْ تَحَلَّمَ حُلُمًا كَاذِبًا، كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، وَيُعَذَّبُ عَلَى ذَلِكَ**».[٥]

قال الحافظ ابن حجر(ت٨٥٢هـ): (والمراد بالتكلف نوع من التعذيب).[٦]

---

(١) تفسير ابن كثير ٥/٥٤.

(٢) فتح الباري ١٢/٤٢٨.

(٣) رواه البخاري برقم ٧٠٤٢ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) مسند الإمام أحمد برقم ١٠٥٤٩ (١٦/٣٢٣).

(٥) سنن ابن ماجه برقم ٣٩١٦. والحديث رواه أيضاً أبو داود برقم ٥٠٢٤، والترمذي برقم ٢٢٨٣.

(٦) فتح الباري ١٢/٤٢٨.

وقال أيضاً: (والحق أن التكليف المذكور في قوله « **كُلّف أن يعقد** » ليس هو التكليف المصطلح، وإنما هو كناية عن التعذيب).[١]

وقال علي القاري(ت١٠١٤ه): (وهذا التكليف مع عدم قدرته عليه مبالغة في تعذيبه، فيعذب به أبدا).[٢]

وقال الشيخ محمد ابن عثيمين(ت١٤٢١ه): (مَن كذب في الرؤيا، وقال: رأيت في المنام كذا وكذا. وهو كاذب، فإنه يوم القيامة مكلّف أن يعقد بين شعيرتين، والمعلوم أن الإنسان لو حاول مهما حاول أن يعقد بين شعيرتين فإنه لا يستطيع، ولكنه لا يزال يُعذّب ويقال: لا بد أن تعقد بينهما).[٣]

فالمراد من التكليف هنا أن يزداد بذلك عذاباً؛ إذ أنه لا يستطيع أن يعقد بين شعيرتين، فعلّق العذاب على هذا الأمر المحال، كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ الأعراف:٤٠ .

ومن لطيف المعنى فيما يتعلق بهذا التكليف ما ذكره ابن الجوزي(ت٥٩٧ه) فقال: (فإن قال قائل: كذب الكاذب في منامه لا يزيد على كذبه في يقظته، فلمَ زادت عقوبته فيما يتعلق بالنوم؟ فقد أجاب عنه ابن جرير الطبريّ فقال: قد صح الحديث أن الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة، والنبوة لا تكون إلا وحياً، والكاذب في الرؤيا يدّعي أن الله تعالى أراه ما لم يره، وأعطاه جزءا من النبوة لم يعطه، والكاذب على الله أعظم فرية ممن كذب على الخلق أو على نفسه).[٤]

٣. تكليف المصوّر بنفخ الروح فيما صوّر:

ويدل عليه قول النبي ﷺ : «**وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً عُذِّبَ، وَكُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ**»[٥]

وهو جزء من الحديث السابق، ولفظ الحديث يدل على المراد من التكليف؛ إذ جمع بين التعذيب والتكليف.

---

(١) فتح الباري ٤٢٨/١٢.

(٢) مرقاة المفاتيح ٢٨٥٣/٧.

(٣) شرح رياض الصالحين ١٦٩/٦.

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٤٣١/٢. وينظر: إرشاد الساري ١٥٨/١٠، مرقاة المفاتيح ٢٨٥٣/٧، تحفة الأحوذي ٤٦٣/٦.

(٥) رواه البخاري برقم ٧٠٤٢ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

قال الحافظ ابن حجر(ت٨٥٢ه): (فإن الله يعذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها أبدا، واستعمال «**حتى**» هنا نظير استعمالها في قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾، وكذا قولهم: لا أفعل كذا حتى يشيب الغراب).[١]

وقال القسطلاني(ت٩٢٣ه): (ولا تنافي بين قوله هنا «**كلف أن ينفخ**» وبين قوله إن الآخرة ليست دار تكليف، فإن المراد بالنفي في الثاني أنها ليست دار تكليف عمل يترتب عليه ثواب أو عقاب، فأما مثل هذا التكليف فليس بممتنع؛ لأنه نفسه عذاب، نسأل الله العافية).[٢]

ومن لطيف المعنى في التكليف المتعلق بالكاذب في منامه والمصوّر –إذ اجتمعا في حديث واحد– ما ذكره الحافظ ابن حجر(ت٨٥٢ه) فقال: (ومناسبةُ الوعيد المذكور للكاذب في منامه وللمصور أن الرؤيا خلقٌ من خلق الله، وهي صورة معنوية، فأدخل بكذبه صورةً لم تقع كما أدخل المصور في الوجود صورة ليست بحقيقية؛ لأن الصورة الحقيقية هي التي فيها الروح، فكلف صاحب الصورة اللطيفة أمرا لطيفا، وهو الاتصال المعبر عنه بالعقد بين الشعيرتين، وكُلف صاحب الصورة الكثيفة أمرا شديدا وهو أن يتم ما خلقه بزعمه بنفخ الروح، ووقع وعيد كل منهما بأنه يعذب حتى يفعل ما كلف به وهو ليس بفاعل، فهو كناية عن تعذيب كل منهما على الدوام).[٣]

٤. امتحان الكافر والمنافق في القبر:

فتنة القبر هي السؤال الذي يُعرض على المرء في قبره: مَن ربك؟ وما دينك؟ ومَن نبيك؟ والكافر حين تُعرض عليه هذه الأسئلة لا يجد جواباً ينقذه، بل إنه يتلعثم لسانه، ويكون في جوابه هلكته.

ويدل على ذلك قول النبي ﷺ –في حال الكافر في قبره–: « **وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي. فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي. فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي. فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ، فَافْرِشُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا، وَسَمُومِهَا، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ**».[٤]

---

(١) فتح الباري ٣٩٤/١٠.

(٢) إرشاد الساري ٤٨٦/٨.

(٣) فتح الباري ٤٢٩/١٢.

(٤) رواه أحمد في المسند برقم ١٨٥٣٤، وأبو داود برقم ٤٧٥٣، وابن أبي شيبة برقم ١٢٠٥٩ (٥٤/٣)، والحاكم في المستدرك برقم ١٠٧، ، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، ورواه والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٣٩٠ (٦١٠/١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد ٥٠/٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(ت٧٢٨ه): (والتكليف إنما ينقطع بدخول دار الجزاء وهي الجنة والنار، وأما عَرَصات القيامة فيمتحنون فيها كما يمتحنون في البرزخ، فَيُقَالُ لِأَحَدِهِمْ: مَنْ رَبُّك؟ وَمَا دِينُك؟ وَمَنْ نَبِيُّك؟).[١]

وقال الإمام ابن القيم(ت٧٥١ه): (التكليف إنما ينقطع بعد دخول دار القرار، وأما في البرزخ وعرصات القيامة فلا ينقطع، وهذا معلومٌ بالضرورة من الدين من وقوع التكليف بمسألة الملكين في البرزخ، وهى تكليف).[٢]

وقال الطيبي(ت٧٤٣ه) –مستدلا بفتنة القبر على وقوع التكليف في الآخرة–: (لا يلزم من أن الدنيا دار بلاء والآخرة دار جزاء أن لا يقع في إحداهما ما يختص بالأخرى؛ فإن القبر أول منازل الآخرة، وفيه ابتلاء وفتنة بالسؤال وغيره).[٣]

فهذه صورٌ مما يصح إطلاق التكليف عليه، لكنه تكليفٌ لا ينقسم أصحابه إلى مطيع وعاص، فيكون الجزاء بعدُ بحسب ذلك، ولكن هو جزاء بنفسه، وعقوبة على ذنب ارتكبه صاحبه زمن التكليف الدنيوي.

المبحث الرابع

ما جاء من التكليف في الآخرة على معنى الثواب

من معاني التكليف التي وردت بها النصوص في الآخرة ما يدل على معنى إظهار النعيم، والزيادة فيه لصاحبه، وليس هو من معنى التكليف الذي يترتب عليه إما الثواب أو العقاب.

وهذا النوع فيه إظهار رحمة الله تعالى بعبده المؤمن، ولطفه به، وإظهار نعمته عليه، فيكون لله تعالى أكثر حمداً، وأشدّ ذكرا.

ويمكن أن يستدل على هذا المعنى من التكليف بالصور التالية:

١. امتحان المؤمن في قبره:

تقدم أن فتنة القبر هي سؤال العبد هناك: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟

فالمؤمن حين يُسأل عن ذلك فإن الله تعالى يوفقه للجواب الذي فيه نجاته ونعيمه.

ويدلّ على ذلك قوله ﷺ –عن حال المؤمن في قبره– : «**فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِه، فَيَأْتِيه مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِه، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟**

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٧٣/٢٤.

(٢) طريق الهجرتين ص٤٠٠–٤٠١.

(٣) نقله عنه ابن حجر في فتح الباري ٤٥١/١١.

فَيَقُولُ: دِينِيَ الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَيَقُولَانِ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللهِ، فَآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ. قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا، وَطِيبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ».(١)

وكما تقدم في سؤال المنافق في القبر بأنه يكون عقوبة له، وزيادة حسرة عليه، فإن المؤمن على النقيض من ذلك، فسؤاله ليس هو من باب الإجابة التي قد يعرفها أو لا يعرفها، ولكنه توفيق الله تعالى له أن ينطق بالجواب بما فيه نجاته ونعيمه.

فيكون امتحانه في القبر هو من جملة النعيم الذي يتنعم به، كحال الذي يدخل اختباراً فيه المفارقة الكبيرة بين الاجتياز وعدمه، فإن المجتاز تعلوه فرحة الإنجاز، وتكون فوق كلّ فرحة، وسعادته ليس ينبئ عنها كصوته الذي ينادي به في الناس ﴿ هَآؤُمُ ٱقۡرَءُواْ كِتَٰبِيَهۡ ﴾ الحاقة: ١٩، فهو بجوابه يدرك أنه نجا من النار، وصار من أصحاب الجنة، وأيّ سعادة ونعيم سيكون له في ذلك الموقف أعظم من هذا؟!

٢. سجود المؤمنين لله تعالى في الموقف:

ويدل عليه قول النبي ﷺ: **«يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِه، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، فَيَبْقَى كُلُّ مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ، فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا».**(٢)

وهذا السجود يدل على أصل الدعوة إليه قوله تعالى: ﴿ وَيُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ﴾، فعدم الاستطاعة هنا هي في شأن المنافقين الذين كانوا يسجدون لله تعالى في الدنيا رياء وسمعة.

أما المؤمنون فيوفقهم الله تعالى للسجود له في ذلك الموقف، فيكون ذلك السجود في حقهم هو في سياق الفوز والنجاة الذي يحظون به في ذلك الموقف العظيم.

فالدعوة إلى السجود هناك ليست قائمة على القدرة التي يمتلكها العبد في الفعل والترك، ولكنه محض توفيق الله تعالى للعبد هناك، فالمؤمن جوزي بتمكينه من السجود لصدقه في سجوده في لدنيا، وأما المنافق فلا يمكّن لكذبه في سجوده في الدنيا.

---

(١)رواه أحمد في المسند برقم ١٨٥٣٤، وأبو داود برقم ٤٧٥٣، وابن أبي شيبة برقم ١٢٠٥٩ (٥٤/٣)، والحاكم في المستدرك برقم ١٠٧، ، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، ورواه والبيهقي في شعب الإيمان برقم ٣٩٠ (٦١٠/١) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح (مجمع الزوائد ٥٠/٣). [وقد تقدّم تخريجه]

(٢) رواه البخاري برقم ٤٩١٩، ومسلم برقم ١٨٣.

وقد ساق بعض الأئمة هذا السجود في الجواب على من اعترض على أيّ تكليف يكون في الآخرة.

ومن ذلك ما تقدم من قول الحافظ ابن كثير(ت٧٧٤ه) في ذلك : (وقد ثبت في الصحاح وغيرها أن المؤمنين يسجدون لله يوم القيامة، وأن المنافق لا يستطيع ذلك ويعود ظهره كالصفيحة الواحدة طبقا واحدا كلما أراد السجود خر لقفاه).[١]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية(ت٧٢٨ه) (وإنما ينقطع التكليف بدخول دار الجزاء وهي الجنة أو النار، كما صرح بذلك من صرح من أصحابنا وغيرهم، مستدلين بامتحان منكر ونكير للناس في قبورهم، وفتنتهم إياهم، وبأن الناس يوم القيامة يدعون إلى السجود فمنهم من يستطيع ومنهم لا يستطيع).[٢]

٣. أخذ العهود والمواثيق على آخر أهل الجنة دخولا لها:

ويدل على ذلك الحديث الطويل الذي رواه أبو هريرة وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهما في رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة، وفيه: «**ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ منَ القَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ، وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الجَنَّةَ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ قِبَلَ النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، قَدْ قَشَبَنِي[٣] رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا. فَيَقُولُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ. فَيُعْطِي اللَّهَ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الجَنَّةِ، رَأَى بَهْجَتَهَا، سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ قَدِّمْنِي عِنْدَ بَابِ الجَنَّةِ. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ العُهُودَ وَالمِيثَاقَ، أَنْ لاَ تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لاَ أَكُونُ أَشْقَى خَلْقِكَ. فَيَقُولُ: فَمَا عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ لاَ تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لاَ وَعِزَّتِكَ، لاَ أَسْأَلُ غَيْرَ ذَلِكَ. فَيُعْطِي رَبَّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الجَنَّةِ، فَإِذَا بَلَغَ بَابَهَا، فَرَأَى زَهْرَتَهَا، وَمَا فِيهَا مِنَ النَّضْرَةِ وَالسُّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الجَنَّةَ. فَيَقُولُ اللَّهُ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ! أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ العُهُودَ وَالمِيثَاقَ أَنْ لاَ تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لاَ تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ. فَيَضْحَكُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ، ثُمَّ يَأْذَنُ لَهُ فِي دُخُولِ الجَنَّةِ، فَيَقُولُ:**

---

(١) تفسير ابن كثير ٥٤/٥.

(٢) مختصر الفتاوى المصرية ص٦٤٦.

(٣)أي: سَمَّني، وكُلُّ مَسْمُوم قَشِيب ومُقْشَب. يُقَالُ: قَشَّبَتْنِي الريحُ وقَشَبَتْنِي. (النهاية في غريب الحديث والأثر ٦٤/٤).

تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّى حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ أُمْنِيَّتُهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مِنْ كَذَا وكَذَا، أَقْبَلَ يُذَكِّرُهُ رَبُّهُ، حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الأَمَانِيُّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ».(١)

ما أرحم الله وأحلمه!

فهذه العهود والمواثيق التي تؤخذ عليه ما هي إلا إظهارُ زيادة النعيم له من الواسع العليم، فالله يعلم ما تتوق إليه نفسُ عبدِه من النجاة من النار، والتنعم بنعيم الجنة، وهو سبحانه الرؤوف الرحيم بعباده، فيأخذ عليه ذلك الميثاق، وهو يعلم ما في نفس عبده حين يرى ما أعده سبحانه من النعيم للمؤمنين، فلا يصبر العبدُ عن فضل ربّه، فيزيده الله تعالى من ذلك الفضل، والله تعالى ذو الفضل العظيم.

وقد ساق بعض الأئمة هذا الحديث في سياق الجواب على من ينفي وجود أي تكليف في الآخرة.

قال الإمام ابن القيم(ت٧٥١ه) –في أوجه الجواب على إنكار امتحان أهل الفترة بحجة نفي التكليف في الآخرة–: (الوجه التاسع: ما ثبت في " الصحيحين " من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد –رضي الله عنهما – في الرجل الذي هو آخر أهل الجنة دخولا إليها: أن الله تعالى يأخذ عهوده ومواثيقه ألا يسأله غير الذي يعطيه، وأنه يخالفه، ويسأله غيره، فيقول الله له: ما أغدرك! وهذا الغدر منه لمخالفته العهد الذي عاهده ربه عليه، وهذه معصية منه).(٢)

وقال الحافظ ابن كثير(ت٧٧٤ه) – في الاستشهاد على إمكان التكليف في الآخرة– : (وفي الصحيحين في الرجل الذي يكون آخر أهل النار خروجا منها، أن الله يأخذ عهوده ومواثيقه أن لا يسأل غير ما هو فيه، ويتكرر ذلك مرارا ويقول الله تعالى: يا ابن آدم ما أغدرك! ثم يأذن له في دخول الجنة).(٣)

فهذه صورٌ للتكليف في الآخرة دالة على معنى الثواب والنعيم، نسأل الله تعالى من واسع فضله، وعظيم عطائه، والمنازل العلى من الجنة.

---

(١) رواه البخاري برقم ٨٠٦، ومسلم برقم ١٨٢ .

(٢) أحكام أهل الذمة ١١٥١/٢.

(٣) تفسير ابن كثير ٥٤/٥.

الخاتمة

أحمدُ اللهَ تعالى على إتمام هذا البحث المختصر في هذه المسألة اللطيفة، وهي (التكليف في الآخرة)، ويمكن عرض نتائج البحث فيما يلي:

١. أن التكليف في الشرع هو الخطاب الشرعي بأمر أو نهي.
٢. أن الأصل في الدنيا أنها دار تكليف وعمل، والأصل في الآخرة أنها دار جزاء وحساب.
٣. كما أنه لا يمنع من وجود جزاء في الدنيا مع أن الأصل فيها العمل، كذلك لا يمنع من وجود تكليف في الآخرة مع أنها دار جزاء.
٤. إثبات التكليف في الآخرة معتمد على ما ورد من النصوص في ذلك، وهذه النصوص لا تعارض ما ورد من تقرير أن الآخرة دار جزاء؛ لأن إثبات التكليف يعتبر مخصصا لعموم ما دل على الجزاء.
٥. أن التكليف في الآخرة جاء على عدة معان، وهي –استقراء– كالتالي:
   أ. التكليف بمعنى الاختبار والامتحان الذي يترتب عليه الجزاء والحساب، وهو موافق لمعنى التكليف في الحياة الدنيا.
   ب. التكليف بمعنى العقوبة، فلا يُقصد به اختبار وامتحان ليترتب عليهما الجزاء، وإنما هو بمعنى العقوبة التي توجب دوام العذاب على صاحبها لعدم قدرته على امتثال ذلك التكليف.
   ج. التكليف بمعنى النعيم والثواب، فهو مشترك مع التكليف بكونه طلباً، أو أمراً ونهياً، لكن لا يقصد به الاختبار والامتحان، ولكن ليزداد به المرء تطلعاً للنعيم، ويزداد تنعماً به.

هذا، وأسأل الله تعالى أن ينفع في هذا البحث، وأن يستعملنا في طاعته، وأن يجعلنا مباركين أينما كنا.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيرا.

فهرس المصادر والمراجع

١. الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشعري، تحقيق صالح بن مقبل العصيمي، ط١، ١٤٣٢، دار مسلم للنشر، الرياض.

٢. أحكام أهل الذمة، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: يوسف بن أحمد البكري – شاكر بن توفيق العاروري، رمادى للنشر – الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ – ١٩٩٧.

٣. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ

٤. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، دار الفكر للطباعة و النشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ مـ

٥. الاعتقاد، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق أحمد بن إبراهيم أبو العينين، ط١، ١٤٢٠، دار الفضيلة، الرياض.

٦. أهل الفترة ومن في حكمهم، موفق أحمد شكري، مؤسسة علوم القرآن – عجمان، دار ابن كثير، دمشق – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٨ م

٧. مسند البزار (البحر الزخار)، أبو بكر أحمد بن عمرو المعروف بالبزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩) وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧) وصبري عبدالخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ه– ١٩٨٨م.

٨. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

٩. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية – بيروت.

١٠. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: الدكتور الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ

١١. تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تحقيق : محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٩ هـ.

١٢. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبدالبر النمري، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبدالكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ.
١٣. الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح، عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد – الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م.
١٤. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.
١٥. الحاوي للفتاوي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت–لبنان، عام النشر: ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م
١٦. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار السعادة – بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ – ١٩٧٤م .
١٧. درء تعارض العقل والنقل، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ – ١٩٩١ م.
١٨. دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، توزيع : مكتبة الخراز – جدة، الطبعة : الأولى ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م.
١٩. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى.
٢٠. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد ابن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي .
٢١. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت .
٢٢. سنن الترمذي (الجامع الكبير)، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق : بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٩٩٨ م
٢٣. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي،دار طيبة –السعودية،الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م.

٢٤. شرح الأصول من علم الأصول، محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الدمام، ط٤ ١٤٣٥.

٢٥. شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح العثيمين، دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦ هـ.

٢٦. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (شرح النووي على مسلم)، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.

٢٧. شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م .

٢٨. صحيح ابن حبان (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان)، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م .

٢٩. الصفدية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة : الثانية، ١٤٠٦هـ.

٣٠. طريق الهجرتين وباب السعادتين، محمد بن أبي بكر شمس الدين ابن قيم الجوزية، الناشر: دار السلفية، القاهرة، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٤هـ.

٣١. فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى، المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش . رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء – الإدارة العامة للطبع – الرياض

٣٢. فتاوى نور على الدرب، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، جمعها: الدكتور محمد بن سعد الشويعر، قدم لها: عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ.

٣٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩

٣٤. القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.
٣٥. القضاء والقدر، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد بن عبد الله آل عامر، مكتبة العبيكان – الرياض / السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.
٣٦. كشف المشكل من حديث الصحيحين، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن – الرياض .
٣٧. لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.
٣٨. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م
٣٩. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، جمعها: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م
٤٠. مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب : فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر : دار الوطن – دار الثريا، الطبعة : الأخيرة – ١٤١٣ هـ
٤١. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
٤٢. مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية، بدر الدين أبو عبد الله محمد بن علي البعليّ، تحقيق: عبدالمجيد سليم – محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية – تصوير دار الكتب العلمية .
٤٣. مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الخامسة، ٢٠٠١ م .
٤٤. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن نور الدين الملا علي الهروي القاري، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م .
٤٥. صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ)، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت .

٤٦. مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤ .
٤٧. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
٤٨. المسودة في أصول الفقه، المؤلف: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية وأضاف إليها الأب : عبد الحليم بن تيمية، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية]، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار الكتاب العربي
٤٩. مصنف ابن أبي شيبة (الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار)، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد العبسي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ .
٥٠. المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة
٥١. المعجم الكبير، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية.
٥٢. معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس القزويني الرازي، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٥٣. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي – محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٥٤. نواقض الإيمان الاعتقادية، د.محمد بن عبدالله الوهيبي، دار المسلم ، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٦.
٥٥. الوجيز في أصول الفقه الإسلامي، الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق – سوريا، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٦ م .